تصحيح خطأ مطبعي

ورد في آخر العدد الممتاز رقم ٩٠٤ من الجريدة الرسمية اسم [س . م . ليتلديل] خطأ والصواب [ش . أ . ليتلديل]

اعلان تصحيح خطأ

في التعديل الذي تقرر ادخاله على الاتفاق الذي كان عقد بين حكومة شرق الاردن وشركة بترول العراق بشأن خط البرق والهاتف الخاص بالحكومة والمنصوب على اعمدة الشركة

بناء على ما تبين من ان رقم العمود الذي يصف مدى الخط المؤلف من السلكين النحاسيين الى محطة الجفور هو ١٢/٣٧٣ وليس ١٣/٤٧٤ كما ذكر ذلك سهوا في قرار مجلس الوزراء رقم ٩٣ بتاريخ ١٣/٣/٩٤٧ المنشور على الصفحة ٧١٥ من العدد ٨٦٤ من الجريدة الرسمية ، قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢١/٥/٩٤٧ الموافقة على تصحيح رقم العمود على الشكل المبين في اعلاه .

رئيس الوزراء
سمير الرفاعي

الجريدة الرسمية

للمملكة الاردنية الهاشمية

...يوم الاحد في ١٣ رجب سنة ١٣٦٦ الموافق ١ حزيران سنة ١٩٤٧ — العدد ٩٠٧

عدد ممتاز

الفهرس

صحيفة

المطبعة الوطنية – عمان

القوانين والانظمة

يعاد فيما يلي نشر نظام جوازات السفر رقم (١) لسنة ١٩٤٧ الذي اقره مجلس الوزراء العالي في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٤/٥/١٩٤٧ واقترن بتصديق صاحب الجلالة الملك المعظم ايده الله ، بعد ما تبين انه نشر في العدد (٩٠٦) من الجريدة الرسمية بصورة مغلوطة .

١/٦/١٩٤٧

رئيس الوزراء
سمير الرفاعي

نظام جوازات السفر رقم (١) لسنة ١٩٤٧

صادر بالاستناد الى احكام قانون جوازات السفر رقم (٥) لسنة ١٩٤٢

١ – يعمل بهذا النظام من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

٢ – تعدل الفقرتان التاليتان من المادة الثانية من نظام جوازات السفر رقم [١] لسنة ١٩٣٩ المنشور في العدد ٦٤٥ من الجريدة الرسمية كما يلي :

(٤) – رئيس الديوان الملكي الهاشمي ومساعد رئيس الديوان والامين الاول والامين الثاني وموظفو الديوان الملكي الهاشمي من الدرجة الثانية فاعلى .

(٥) – موظفو وزارة الخارجية واعضاء السلك السياسي والقنصلي ، من درجة وزير مفوض ومستشار مفوضية وقنصل عام وقنصل .

اعفاء الحبوب والقطاني من الرسوم الجمركية

قرر مجلس الوزراء العالي في جلسته المنعقدة بتاريخ ١/٦/٩٤٧ الموافقة على القرار التالي الذي وضعه كل من معالي وزير المالية والاقتصاد ومدير الجمارك والتجارة والصناعة بالاستناد الى المادة ٤٤ من قانون الجمارك والمكوس لسنة ٩٢٦ وان يعمل به من تاريخ ١/٦/٩٤٧ .

رئيس الوزراء
سمير الرفاعي

قرار

عملا بالصلاحية المخولة الينا بموجب المادة (٤٤) من قانون الجمارك والمكوس لسنة ٩٢٦ وتشجيعـــا لاستيراد الحبوب والقطاني المدرجة انواعها ادناه الى شرق الاردن ولتجنب ارتفاع اسعارها في الاسواق المحلية تسهيلا للحصول عليها من كافة طبقات الشعب قررنا ان تعفي من الرسوم الجمركية وان يرفع هذا القـرار الى مجلس الوزراء العالي للمصادقة عليه

ولا يعمل به اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

مدير الجمارك والتجارة والصناعة
لفنجستون

وزير المالية والاقتصاد
سليمان النابلسي

رقم التعرفة الجمركية	النوع
١١-أ	الفاصوليا والفول والبازيلا
ب	العدس
ج	الكرسنة
د	انواع القطاني الاخرى
١٢-أ	الحنطة
ب	الشعير
ج	الذرة البيضاء
د	الذرة الصفراء
ه	غيرها (لا تشمل الارز)
١٣-	القش والعلف